في اللغة مطلق المبادلة وفي الشرع مبادلة المال
المتقوم بالمال المتقوم تمليكا وتملكا اعلم ان كل ما ليس
بمال فالبيع فيه سواء جعل مبيعا او ثمنا وكل ما هو مال
غير متقوم فان بيع بالخمر او بالدرهم والدنانير
فالبيع باطل وان بيع بالعروض او بيع العروض به
فالبيع في العروض باطل فالباطل هو الذي لا يكون
صحيحا باصله ووصفه والفاسد هو الصحيح باصله
لا بوصفه وعند الشافعي رحمه الله لا فرق بين
الفاسد والباطل بيع الغرر وهو البيع الذي فيه
خطر انفساخه بهلاك المبيع بيع العينة وهو ان
يستقرض رجل من تاجر شيئا فلا يقرضه بل يعطيه عينا
ويبيعها من المستقرض باكثر من القيمة سمي بها لانها
اعراض عن الدين الى العين بيع الوفاء وهو ان
يقول البايع للمشتري بعت منك هذا العين بما لك
علي من الدين علي ان متى قضيت الدين فهو لي بيع
التلجئة وهو العقد الذي يباشره الانسان عن
ضرورة وبصيرة كما لو دفع اليه وصورتها ان يقول
الرجل لغيره ابيع داري منك بكذا في الظاهر ولا يكون
بيعا في الحقيقة ويشهد على ذلك وهو نوع من البذل
الجعل اسم لما يبذل فيه المال ومن اسم لكل مال
يوضع في يد امين ويصير الى مصالح المسلمين كسد

فاسد

التعريف

البثور وبنا الجسور ونحوها البيض العقل الاول فانه
مركز العباد واول منفصل من سواد الغيب واعظم نيرات
ملكه ولذلك وصف بالبياض ليقابل بياضه سواد الغيب
فتبين بضده كمال الشيء ولانه بما اول موجود ويرجح
وجوده على عدمه والوجود بياض والعدم سواد ولذلك
قال بعض العارفين في الفقر انه بياض يتبين فيه
كل بعد ومرسوا ينعدم فيه كل موجود فانه اراد
بالفقر فقد الامكان البيعة هو ابو نهس بن الهم بن جابر
قالوا الايمان هو الاقرار والعلم بالله وبما جاء به الرسول
ووافقوا القدرية بانا افعال اليهم

باب الفاء والتاء

وهي الموقوف عليها هما التالي وهو جعل الاشياء
الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد سواء كان لبعض
اجزايه نسبة الى البعض بالتقدم والتاخر او لا نعم
هذا يكون التالي اعم من الترتيب التابع هو كل ثان اعرب
باعراب سابقه من جهة واحدة ويخرج بهذا القيد خبر
المبتدا والمفعول الثاني والثالث من باب علمت واعلمت
فان العامل في هذه الاشيا لا يعمل من جهة واحدة وهو
خمسة اضرب تاكيد وصفة وبدل وعطف بيان وعطف بحرف
التاكيد تابع يقرر امر المتبوع في النسبة او الشمول
وقيل عبارة عن اعادة المعنى الحاصل قبله

والتالي هو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)